

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٢ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة ؛

وببناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مندوبا مساعدا لمجلس الدولة السادة :

محمد علي مذكر

سيف الدين سلطان

ناصر رزق الله عطيه عبد السلام

محنار علي جبر حسن

أحمد حسين أحمد عيد

عبد الحسين سعيد عطيه

عيسى محمد عمران

رفاق عيسى سعيد خليفه

عطيه عبد الموجود حسانين

رجاب عبد الحكيم سليم

حسين عبد الحميد حسين ريش

ناجي صلاح عبد الحفيظ سليم
 علي حسن طلب صالح
 فيصل فرج أحمد مراد
 رمضان محمود حسين محمود
 بشندى عبد العظيم أحمد
 أحمد محمد محمود هيكيل
 صبحى على السيد
 عبد الله إبراهيم عبد النبى
 عبد العزيز أحمد حسن
 عبد السلام عبد التجيد عبد السلام النجار
 محمود ياسين رمضان
 فؤاد جاد الكريم محمد عبد الرحمن
 محمد أحمد أحمد ضيف
 حسن إبراهيم محمد إبراهيم
 حسين عبد السلام جابر الفقى
 محمود إبراهيم محمد أبو الذهب
 مجدى مصطفى أحمد يوسف
 فتحى إبراهيم محمد توفيق
 صلاح أحمد السيد هلال
 مصطفى حسين السيد أبو حسين
 سامي محمد حسن عبد التجيد
 أحمد إبراهيم على أحمد
 طه محمد عبد كرسوع
 مصطفى صبرى عبد العزيز
 فوزى على حسين شلبي
 متولى محمد متولى الشرانى
 أحمد عبد الراضى محمد حماد

محمد سعد أحمد على حسن
عبد العزيز على فهمي كامل
طارق فؤاد رياض
محمد عبد السلام محمد سلامه
ناصر رضا عبد القادر عبد الرازق

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شعبان سنة ١٤٠١ (٨ يونيو سنة ١٩٨١)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٣ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٣ ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛
وببناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين في وظيفة مساعد نائب كل من معاوني النيابة العامة السادة :
هلي حسن على حسن
أحمد عبد الوهاب عطية غنيم
راضى السيد أحمد بدوى